مجلة جامعة الزيتونة الدولية للنشر العلمي
Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing
Issue N.44 / ISSN:2958-8537

العدد الرابع والأربعون (44)
تاريخ 31 – 3 – 2026
(من ص 90 إلى ص108)

الريسوني ودوره في تقعيد المقاصد وفي التنظير للاجتهاد المقاصدي

"Ahmad al-Raysuni and his role in the codification of maqāṣid al-sharīʿah and the theorization of maqāṣid-based ijtihād."

أ. صفاء عزام عودة
Ms. Safaa Azzam Odeh
وزارة التربية والتعليم الفلسطينية، فلسطين
naser.shaer@najah.edu

د. ناصر الدين الشاعر
Dr. Nasser Al-Din Al-Shaer
أستاذ مشارك بكلية الشريعة في جامعة النجاح الوطنية، فلسطين

الملخص:

تهدف الدراسة إلى التعريف بدور الدكتور أحمد الريسوني في مجال تقعيد المقاصد الشرعية على نحوٍ خاصٍ، في منحى تحليلي استقرائي لمؤلفاته ذات الصلة ولإسهامه في المعلمة القواعدية، لما في ذلك من فائدة في كشف إبداعات الريسوني المقاصدية في الجوانب التأصيلية والتطبيقية والتقنينية، ولما له من أثرٍ في تجذير الاجتهاد المقاصدي وضبط المقاصد لحماية العملية الاجتهادية من سوء استعمال المقاصد للتسيب والتحايل.

وتحاول الدراسة الإجابة عن عدة تساؤلات، أهمها فحص دور الريسوني العملياتي في تقنيين المقاصد الشرعية وتشذيبها وضبط صياغتها، مقدمة لفحص مدى القدرة على الاستفادة من جهود الريسوني في بناء منهجية للاجتهاد المقاصدي القائم على تفعيل القواعد المقاصدية واستثمارها كضابطٍ للعملية الاجتهادية.

وتبدأ الدراسة بالتعريف بالريسوني، ومصنفاته، وبجهوده في المعلمة القواعدية، وفي تفعيل الاجتهاد المقاصدي، وصولاً للغرض الأساس من البحث وهو المتمثل في جهوده لضبط المقاصد عبر تهذيبها وتقنينها وتحويلها إلى قواعد مرجعية للمجتهدين والمشتغلين بشؤون الشريعة والفقه والاجتهاد.

وخلصت الدراسة إلى أن النزعة التقعيدية للمقاصد قد بدت واضحة جلية لدى الريسوني حتى صار من أبرز منظريها المعاصرين.

الكلمات المفتاحية: المقاصد، الاجتهاد المقاصدي، قواعد المقاصد، الريسوني.

Abstract

This study examines the contributions of Ahmad al-Raysuni to the codification of maqāṣid al-sharīʿah, and his advocacy of maqāṣid-based ijtihād.

Using an analytical and inductive approach, it surveys his principal writings and engagement with legal maxims, highlighting the originality of his contributions at theoretical, applied, and normative levels. The study emphasizes the importance of his work in consolidating maqāṣid-based ijtihād and safeguarding against the misuse of maqāṣid principles.

The paper focuses on al-Raysuni's role in articulating, refining, and systematizing the maqāṣid, and advocating their use as guiding principles for ijtihād. His commitment to codification and promotion of maqāṣid-based ijtihād positions him among the foremost contemporary theorists.

Keywords: maqāṣid al-sharīʿah, rule formation, maqāṣid-based ijtihād, Ahmad al-Raysuni.

المقدمة

بسم الله، والحمد لله الذي خلقنا من العدم ومنَّ علينا بجزيل الطيبات والنعم، والصلاة والسلام على خاتم النبيين وآله وصحبه، وعلى من تبعه بإحسانٍ إلى يوم الدين.

التعريف بالموضوع

لا شك أن علم المقاصد لم يتوقف عند علمائنا السابقين، كالجويني، والعز بن عبد السلام، والشاطبي وغيرهم. فقد برز في هذا العصر عددٌ من العلماء الذين اهتموا بالمقاصد ودعوا لتفعيلها في العملية الاجتهادية، وفي مقدمتهم ابن عاشور، وتبعه في ذلك فقيه المقاصد القرضاوي، وأحمد الريسوني وغيرهم.

وقد جاءت هذه الدراسة لتسليط الضوء على جهود الدكتور الشيخ أحمد الريسوني المقاصدية والتقعيدية من خلال مصنفاته ومن خلال جهوده في إخراج المعلمة القواعدية للوجود مع عددٍ من علمائنا الأفاضل.

شرعت الدراسة بالتعريف بالريسوني ومصنفاته وجهوده في المعلمة القواعدية لتلمس مدى اهتمامه بالمقاصد وبالاجتهاد المقاصدي، وصولاً للتعرف على دوره في تقعيد المقاصد وصياغتها صياغة قانونية منضبطة.

تم اتباع المنهج الاستقرائي الوصفي والتحليلي لإنتاج الريسوني العلمي بهذا الخصوص، وفي مقدمتها مسعاه التقعيدي للمقاصد في المعلمة القواعدية التي أسهم في إصدارها مع آخرين، وكذا كتابه الموسوم بقواعد المقاصد وهو من آخر وأحدث ما صدر عن المؤلف ويعتبر تتويجاً وثمرةً مباركةً لمسيرةٍ طويلةٍ للمؤلف. وقد توصلت الدراسة

إلى عدة نتائج من أهمها وضوح منهج الريسوني المقاصدي، واعتباره من الرواد الداعين لتقعيد المقاصد وضبطها وتشذيبها.

مشكلة الدراسة وأسئلتها

من خلال الاطلاع على منشورات الدكتور أحمد الريسوني، يظهر أن علم المقاصد يشغل حيزاً كبيراً فيها، كما يبرز اسمه كواحد من الأسماء التي لها بصمة فريدة في علم المقاصد وفي صياغة القواعد المقاصدية في الزمن المعاصر.

ومن هنا برز التساؤل المشروع حول مدى الاستفادة من جهود الريسوني في بناء منهجية للاجتهاد المقاصدي قائمة على القواعد المقاصدية؟

وينبثق عن هذا التساؤل الرئيس مجموعة من الأسئلة الفرعية للتعريف بالريسوني ومصنفاته المقاصدية، ودوره في المعلمة القواعدية وبخاصة فيما يتعلق بالقواعد المقاصدية فيها، ودوره في التنظير للاجتهاد المقاصدي للقضايا المعاصرة، وأخيراً حول دوره في تقعيد المقاصد.

أهمية الموضوع وسبب اختياره

يعود سبب اختيار هذا الموضوع، للتأثير الملحوظ لكتابات الريسوني المقاصدية والقواعدية على الساحة العلمية المعاصرة، وعدم وجود دراسة تتناول هذا الموضوع المهم وتسلط الضوء عليه، فضلاً عن الرغبة في الإسهام في تعميم الفكر المقاصدي والدعوة للاستفادة من الجهود التي سطرها الريسوني في باب المقاصد والقواعد المقاصدية.

وتنبع أهمية هذه الدراسة من مركزية موضوع المقاصد في الاجتهاد، ومن أهميته لضبط الاجتهاد المعاصر وتطويره، استجابةً لمقتضيات العصر وتغيراته الهائلة، وحرصاً على فهم نصوص الشريعة وفق مقاصدها والأغراض التي جاءت لأجلها.

منهج البحث

وقد تم اتباع المنهج الوصفي الاستقرائي التحليلي في هذه الدراسة، معتمدة على جمع البيانات والمعلومات من مظانها المختلفة، وتحليلها؛ للوصول إلى نتائج تكون جواباً على مشكلة الدراسة وأسئلتها، ومتفقة مع الأهداف المرجوة منها.

الدراسات السابقة

تبين لنا، بعد الفحص، عدم وجود دراسةٍ متخصصةٍ بتقعيد المقاصد لدى الدكتور الريسوني. إنما هنالك عددٌ من الدراسات القريبة النافعة الماتعة.

من أوضح تلك الدراساتِ البحثُ المنشور للدكتور ناصر الدين الشاعر بعنوان: "الريسوني والنزعة المقاصدية في مؤلفاته". حيث قام الدكتور بتحليل سائر كتب الريسوني وأبحاثه؛ مستقصياً النزعة المقاصدية فيها، وأثر ذلك في الاجتهاد، وخلص إلى أن النزعة المقاصدية عند الريسوني بدت واضحة جلية في أغلب مؤلفاته، وهو ما جعل

الدكتور أحمد الريسوني من أهم رموز هذا العلم في عصرنا. وقد استفدنا هنا من هذا البحث، كما سعينا لاستكمال ما جاء فيه، بالتركيز على التقعيد المقاصدي.

وهنالك دراسة أخرى بعنوان "قراءة في كتاب المقاصد للعلامة الريسوني"، للدكتور وصفي عاشور، قام فيها ببيان القيمة العلمية للكتاب، والفئات التي يمكنها الاستفادة منه، وبعض المآخذ عليه. ودراستنا تفترق عن هذه الدراسة من ناحية التركيز على التقعيد المقاصدي عندنا بدل التركيز على إحدى كتب الريسوني المقاصدية.

وهنالك دراسات شبيهةٌ تناولت البعد المقاصدي في الاجتهاد، ولكن لدى علماء آخرين، من ذلك الدراسة بعنوان "المنهج المقاصدي عند الشيخ القرضاوي" للباحث محمد شاويش، حيث قام الباحث ببيان المنهج المقاصدي عند القرضاوي من خلال كتاب الحلال والحرام في الإسلام. وبين الدراستين اتفاق وافتراق، فالاتفاق في جانب أن الدراستين تبحثان في المنهج المقاصدي عند عَلم من أعلام المقاصد، والافتراق متمثل في جانب اختلاف هذا العَلم، فقد تكلم عن منهج القرضاوي، أما هذه الدراسة فتختص ببيان منهج الريسوني في المقاصد، بل وفي تقعيد المقاصد بصورة أخص.

تقسيم البحث

وقد تم تقسيم البحث إلى مقدمة وثلاثة مباحث. المبحث الأول منها للتعريف بالريسوني وجهوده العلمية. والمبحث الثاني لاستعراض الاجتهاد المقاصدي عند الريسوني. والمبحث الثالث لفحص جهود الريسوني في تقعيد المقاصد. ثم جاءت الخاتمة للنتائج والتوصيات.

المبحث الأول: التعريف بالريسوني وجهوده العلمية

قبل البدء بالحديث عن الاجتهاد المقاصدي عند الريسوني وقواعد المقاصد لا بد من التعريف بالريسوني وأخذ لمحة عن مصنفاته ومؤلفاته المقاصدية على وجه الخصوص. وقد اعتمدت الدراسة في ذلك على ما هو منشور بهذا الخصوص. كما قامت الباحثة بإجراء مقابلة الكترونية مع الريسوني تناولت جهوده المقاصدية ودوره في المعلمة القواعدية على وجه الخصوص.

ويأتي هذا المبحث في ثلاثة مطالب، تناول المطلب الأول التعريف بالريسوني ومصنفاته، وتناول المطلب الثاني دور الريسوني في المعلمة القواعدية، أما المطلب الثالث فتناول تأثُّر الريسوني بالشاطبي.

المطلب الأول: التعريف بالريسوني، وأشهر مصنفاته[1]

هو أحمد بن عبد السلام بن محمد الريسوني، ولد بقرية أولاد سلطان في شمال المغرب عام 1953م، وترعرع فيها مكملا تعليمه الابتدائي والثانوي.

[1] ينظر: موقع الدكتور أحمد الريسوني، http.raissouni.net

وقد حصل على الإجازة في الشريعة الإسلامية من جامعة القرويين عام 1978م، ثم أكمل دراسته العليا بجامعة محمد الخامس في الرباط، فحصل على شهادة الدراسات العليا عام 1989م، ثم حصل على درجة الدكتوراة بعد ذلك بثلاثة أعوام.

تقلّد الريسوني مناصب عديدة، وشغل وظائف متنوعة، فعمل بوزارة العدل، ثم عمل بالتعليم الثانوي، ودرّس المقاصد وأصول الفقه في جامعات عديدة، وكان له دور في الإشراف على رسائل كثيرة لطلبة الماجستير والدكتوراة. وقد كانت له أنشطة عامة واسعة، وكان أحد الأعضاء المؤسسين لاتحاد علماء المسلمين، والذي أصبح فيما بعد رئيسا له، كما كان أحد أعضاء رابطة علماء المغرب.

وهو من القلة الذين شغفوا بالمقاصد فكرا، وتأليفا، وإبداعا، وتميز بغزارة إنتاجه المقاصدي. وصفه القرضاوي بأنه من الذين حملوا على عاتقهم مسؤولية الرد على المبطلين والجاهلين من خلال سلاح المقاصد، وقد مكنّه التمييز المقاصدي من الجمع بين العلم والعمل، والفقه والدعوة، والفكر والحركة. ووصفه الدكتور عادل رفوش بأنه"مجلس علميّ أعلى". ووصفه الدكتور محمد بولوز بأنه "شغوف بالحرية والإبداع".

وقد عبّر الريسوني عن مقاصده العلمية والفكرية والدعوية بمختلف الوسائل الإعلامية والثقافية فتنوعت إنجازاته ما بين كتب وأبحاث، ومقالات، وحوارات، وندوات. وقد نهج الريسوني في مؤلفاته منهج الوسطية والاعتدال، دون إفراط ولا تفريط، وتجاوز عدد مصنّفاته الخمسين مصنفاً.

منها ما كان رسالةً علمية سطرت نظريةً في بابها، وكانت مثالاً للإبداع والابتكار، كنظرية المقاصد عند الشاطبي، وكنظرية التقريب والتغليب وتطبيقاتها.

ومنها ما جاء معالجةً لظرفٍ عامٍ عجّت به البلاد وانخرط به العباد، كفقه الاحتجاج والتغيير.

ومنها ما جاء على شكل أبحاثٍ منشورةٍ، كالنظريات الفقهية، والمذهب المالكي بالمغرب، ونحو إعادة تشكيل العقل المسلم.

ومنها ما جاء من باب الدعوة للتجديد، كالتجديد والتجويد، والتجديد الأصولي.

ومنها ما جاء على شكل مقالاتٍ، كالقواعد الخمس للفكر المقاصدي، ورعاية المصالح المعنوية.

ومنها ما تخصّص في التنظير للفكر المقاصدي والاجتهاد المقاصدي، وهو ما يشكل العمود الفقري لكتب الدكتور، ومنها: الفكر المقاصدي قواعده وفوائده، ومدخل إلى مقاصد الشريعة، ومقاصد المقاصد، ومحاضرات في مقاصد الشريعة، والجمع والتصنيف لمقاصد الشرع الحنيف، والذريعة إلى مقاصد الشريعة، وعلم أصول الفقه في ضوء مقاصده، ومقصد السلام في شريعة الإسلام.

ويلحق بها ما تخصص في المقاصد وجاء على شكل أبحاثٍ علميةٍ، ومنها: المنحى المقاصدي في فقه ابن رشد، والمقاصد الشرعية ودورها في استنباط الأحكام. والفكر المقاصدي بين محمد الطاهر بن عاشور وعلال الفاسي، وجهود الأمة في مقاصد القرآن الكريم، واعتبار المقاصد في الفتاوى المالية، والأخلاق في الطب تأسيس مقاصدي.

ثم جاء تتويجاً لفكره المقاصدي، كتابُه الماتع الرائع: قواعد المقاصد، وهو الذي يعبر عن الفكرة المركزية لهذا البحث، ويُجلي غاية الدكتور الريسوني بالسعي لتقعيد المقاصد الشرعية، مما يؤسس لاجتهادٍ مقاصديٍ منضبطٍ تحكمه صياغاتٌ قانونية وقواعدُ بيّنة.

المطلب الثاني: دور الريسوني في المعلمة القواعدية[2]

مَعلمة زايد القواعدية هي مَعلمة مكونة من واحدٍ وأربعين مجلداً تتضمّن أربعة أقسام هي القواعد الفقهية، والقواعد الأصولية، والقواعد المقاصدية، والضوابط. وقد نُسبت للشيخ زايد لتمويله هذا المشروع الذي تبناه مَجمع الفقه الإسلامي بجدة.

وجدير بالذكر أن فوائد المعلمة عديدة، من أهمّها أنّها تعمل على التقارب بين المذاهب الإسلامية المتنوعة، فتجد فيها المذهب الحنفي والمالكي والحنبلي والشافعي وغيرها، فهي شاملة جامعة.

وقد شغل الريسوني منصب مدير المعلمة في مراحلها الأخيرة، ومشرفاً لقسم القواعد المقاصدية على وجه الخصوص. وتأتي هذه القواعد المقاصدية في المجلدين الثالث والرابع من المعلمة، وتتضمن أصول الأخلاق والمبادئ العامة للشريعة الإسلامية، والتي تشكل ثمرة تطوّر البحث المقاصدي كما نوّه لذلك الريسوني.

وتشكّل المعلمة منبعاً عظيماً للخير، وفائدة جليلة لكل من رام التعرف على القواعد بمختلف أنواعها. وكما قال الريسوني: "فإن هذا المشروع ليس مجرد موسوعة عادية تُضاف إلى مثيلاتها السابقة من موسوعات تراثنا العلمي. وهو ليس مجرد صياغة جديدة للمصنفات الفقهية والأصولية. بل هو عملٌ جديدٌ غير مسبوقٍ في بابه، وفي شموله للقواعد والضوابط المعمول بها عند الفقهاء والأصوليين. فهو الأول في موضوعه، ليس ضمن العلوم الإسلامية فحسب، بل في الثقافة الإنسانية كلها"[3].

وهذه المعلمة كانت قد تقررت وسميت بداية الأمر معلمة القواعد الفقهية بسبب اقتصارها على القواعد الفقهية، ثم بعد ذلك توسع عمل المعلمة بجهود العلماء والباحثين المشاركين لتشمل كذلك القواعد الأصولية والمقاصدية، وقد سميت معملة زايد لتحمّله نفقات تمويلها.

وفكرة المعلمة تعود للشيخ بكر أبو زيد من علماء السعودية المشهورين، حيث كان وقتها يشغل منصب رئيس مجلس مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة التعاون الإسلامي، ثم انتقلت الفكرة لتبنيّ الأمين العام للمجمع يومئذ وهو الشيخ محمد حبيب الخوجا الذي أسهم في إنضاج هذه الفكرة وإدخالها حيز التنفيذ. كما شارك في هذا المشروع عدد من العلماء والباحثين منهم الدكتور عز الدين إبراهيم، والذي كان له دور إيجابي في الاعتناء بتمويل

---

[2] تم إجراء مقابلة إلكترونية مطوله لهذا الغرض مع الدكتور الريسوني، عبر الواتساب بتاريخ 25 / 2025/9، حيث تم هنا تفريغ إجابات الدكتور منها، ويُنظر كذلك: الخويلدي، عبد الستار، معلمة زايد، 2014م، http: www.aliqtisadalislami.net

[3] الريسوني، أحمد، قسم المقدمات العامة، معلمة زايد الفقهية والأصولية، ص47، www.waqfeya.net

المعلمة بعد أن نفدت الميزانية المخصصة لها. وأما عن مدير المعلمة فقد تقلّد هذا المنصب الدكتور جمال الدين عطية الذي عكف على هندسة المشروع ووضع منطلقات المعلمة وجلب الباحثين لها.

وقد بدأ العمل في المعلمة بجمع مادة القواعد من كتب التراث الإسلامي بشكل واسع حيث اشتملت حتى كتب التفسير والحديث واللغة، ولم تقتصر على كتب الفقه والأصول والقواعد. وكانت للمعلمة مكتبة تنمو باستمرار، ثم استقر المشروع على أربعة أقسام على رأس كل قسم متخصص يسمى بالخبير. فقسم القواعد الفقهية برئاسة الخبير محمد الروبي من المغرب. وقسم الضوابط الفقهية برئاسة الخبير على الندوي من الهند. وقسم القواعد الأصولية برئاسة الخبير الخليفة با بكر من السودان. وقسم القواعد المقاصدية برئاسة الخبير أحمد الريسوني من المغرب. وقد بدأ الريسوني العمل في هذا المعلمة عام 2006م، وانتهى العمل في 2012م، وصدرت المعلمة في نحو 42 مجلدا اشتملت 2000 قاعدة متنوعة. بدأ الأمر مع الريسوني بعرضٍ من الشيخ محمد الخواجا أمين عام المجمع الفقهي الإسلامي، الذي طرح عليه فكرة المشروع، وطلب منه استخراج المادة من النصوص المتعلقة بمقاصد الشريعة من مختلف المصادر والمراجع، فوافق على ذلك وشرع باستخراج المادة وهو في بيته بالمغرب، ثم انتقل إلى جدة للعمل في مقر المعلمة، مع ما يوفره ذلك من مجاورةٍ لمكة المكرمة. وقد تعددت أدوار الريسوني في المعلمة، إذ قد بدأ مشرفاً على قسم المقاصد، وحين انتهى من جمع المادة صار نائباً لمدير المعلمة، ثم مديراً لها.

وقد أشار الدكتور الريسوني إلى عدد من التحديات والعقبات والصعوبات التي واجهتهم خلال إعداد المعلمة وعملوا على تجاوزها. من هذه التحديات أن المشروع كان يتطلب تناول ثمانية مذاهب، وهي المذاهب المعترف بها من قبل منظمة التعاون الإسلامي ومجمع الفقه الإسلامي، وهي المذاهب الأربعة إضافة للمذهب الظاهري، والزيدي، والإباظي، والإمامي الشيعي. وإذا كانت مصادر المذاهب السنية غنية متوفرة، فإن مصادر المذاهب الأخرى نادرة. وبعد محاولات حثيثة تمكنوا من التواصل مع مجمع تقريب المذاهب الذي وفّر لهم ما يلزم بخصوص قواعد المذهب الشيعي الإمامي. أما المذهب الظاهري فكان الاعتماد الأكبر فيه على كتب ابن حزم. وأما بخصوص المذهب الإباظي فتمكنوا من الاستعانة بقاضٍ من سلطنة عُمان ينتمي للمذهب.

ومن التحديات التي واجهتهم كذلك أن العمل في المعلمة طال أكثر من اللازم وكان أصحاب التمويل يستعجلون الخبراء والباحثين للتخلص من النفقات المستمرة. وهنا وقف المسؤولون عن المعلمة بين آمال التوسع وآلام قطع النفقات، فخرجت المعلمة بصورتها التي وصلت إليها، ولم تتحقق جميع الطموحات في التوسع المنشود.

وقد استفاد الدكتور الريسوني كثيراً من انخراطه في المعلمة. خاصةً وأن دوره للم يكن محصوراً في على قسم القواعد المقاصدية، وإنما كان مسؤولا عن التنسيق بين سائر مقدمات المشروع التي بلغت ثلاثة عشرة مقدمة.

ومما يحسب للريسوني كذلك تجديده للأمثلة الفقهية وعدم الاقتصار على الأمثلة القديمة. وهذا يدل على أن الريسوني ابن عصره ويواكب الأحداث ويتابع جديد القضايا والمصطلحات.

وقد تأثر الريسوني بهذه المعلمة كثيراً، فاكتشف كنوز التراث العظيم، فكانت المعلمة بالنسبة له فرصة فريدة لتشكيل عقليته العلمية ورؤيته ونظرته للكثير من الأمور. وقد عبّر عن ذلك قائلا: "وتأسست منهجيتي في الفقه والإفتاء بشكل كبير جدا. فعلى كل حال هذه المعلمة عشتها قاعدة قاعدة كتبت ما كتبت، وقرأت ما قرأت، وراجعت كل المعلمة عدة مرات بدرجة كبيرة مما يكتبه الباحثون ويعتمده الخبراء للمراجعة والتصحيح والتنسيق، وقرأت هذه المعلمة كاملة عند إرادة طباعتها، حيث كنت مكلفاً بالتوقيع على كل مجلد قبل طباعته." ويضيف كذلك بأن المناقشات التي كانت تحدث بين الخبراء والباحثين كان لها الصدى الأكبر في إفادتي. فقد جاءت متنوعة شاملة مختلف الأعمار من الباحثين، ومتنوعة مكانيا حيث كانوا من مختلف الدول والمناطق. ولا شك أن تنوع العقول يسهم في إثراء النقاشات وزيادة المعرفة. وزبدة القول أن الريسوني يَعتبر عمله في المعلمة فرصةً لا تتكرر في مسيرته العلمية والعملية.

ويجدر بالذكر أن هناك بعض القواعد التي قام الريسوني بصياغتها بنفسه في المعلمة كما أن إحداث قسم خاص للقواعد المقاصدية بحد ذاته إنجاز وإبداع من الريسوني وزملاؤه. يقول الريسوني: "وأما تخصيص قسم للقواعد المقاصدية فهو في حد ذاته عملٌ مبتكرٌ وإضافةٌ جديدةٌ ليس لها مثيلٌ ولا نظيرٌ مِن قبل."

ويتخوف الريسوني من فكرة أن يأتي زمان يضعف فيه أثر المعلمة وتصير فائدتها ضئيلة. وحتى لا يقع ذلك، يدعو الريسوني أهل الاختصاص للمبادرة بالإستفادة من هذه المعلمة. فالمعلمة قد فتحت المجال أمام الباحثين لعمل عشرات الأبحاث في مختلف موضوعاتها. وذلك ليس حكرا على أهل الشريعة، بل حتى أهل القانون يجدون فيها ضالتهم، حيث اشتملت على ثروة قانونية كبيرة. كما يدعو لعمل ندوات للتعريف بهذه المعلمة في الجامعات وغيرها.

المطلب الثالث: تأثر الريسوني بالشاطبي وأوائل العلماء المقاصديين

من المقولات الدارجةِ أنّ العِلم مشاعٌ، وأن العلوم تراكميةٌ، وأن أهل العلم رَحِمٌ. لذا لا يُقال بأن فلاناً هو مَن أسّس هذا العلمَ أو ذاك مِن عِند نفسه. إنما يبني اللاحقُ على السابق. والعلومُ، وكما قيلَ، مِنحٌ إلهيةٌ يهبُها اللهُ لمن يشاء من عباده كما يوزع الرزق. وقد يُعطيها للمتقدمين أو للمتأخرين. ولا ينبغي لعاقلٍ أن يقول بأن الأوائل ما تركوا شيئاً للأواخِر. بل الصحيحُ أن يقول: كَم ترك الأوائلُ للأواخِر. فقد يحجبُ اللهُ بعض ذلك عن الأَوائل ويهبه للأواخِر. ولا يخلو زمانٌ مِن قائمٍ لله بحجّة.

يأتي في هذا السياق، استفادةُ الدكتور الريسوني من الشاطبي ومن أوائل العلماء المقاصديين الذين يُنسب إليهم تأسيسُ هذا العلم ووضعُ لَبناته الأساسية. وهذا أكثرُ من أن تحصى، أو أن يُعبر عنه ببضعة سطور. يتضح هذا الأمر جلياً في مجال النظرية المقاصدية وقواعدها لدى الريسوني. فقد جاءت كثمرةٍ لعكوف الريسوني على مؤلفات الشاطبي وابن رشد وآثار الجويني والغزالي وابن عبد السلام وابن تيمية والقرافي وغيرهم. وهي الآثار التي فتحت ذِهن الريسوني على المنهج المقاصدي لفهم النصوص والاجتهاد في ضوئها، ثم طوّر بناءً عليها تنظيره للاجتهاد

المقاصدي ولتقعيد المقاصد. ويجدر التذكير هنا برسالة الريسوني العلمية حول كتاب الموافقات للشاطبي بعنوان "نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي"، وكذا بحثه بعنوان: "المنحى المقاصدي في فقه ابن رشد". ويشير الريسوني بنفسه[4] إلى الاستفادة من مؤلفات الشاطبي، حيث يقول: "تأثري الكبير بالإمام الجليل أبي اسحاق الشاطبي مسألةٌ تُرى عن بُعدٍ بالعين المجردة. ولن يختلف اثنان بأن أعظم مكاسبي وتأثري بالشاطبي هو ما يتعلق بمقاصد الشريعة، ولكني أعتقد أن أعظم ما تعلمته واستفدته من الشاطبي هو النزاهة العلمية، وخلاصة نزاهة الشاطبي هو أنه كان يدور مع الدليل حيث دار، يُحكمه ولا يَتحكّم فيه، يُقدمه ويَسير خلفَه، لا يتقدَّم عليه ولا يتخلَّف عنه". وفي مقالٍ للدكتور عثمان كضوار، يعبر فيه عن العلاقة الوطيدة بين العَلمين على الرغم من وجود كلٍ منهما في زمنٍ مختلِفٍ عن الآخر، حيث إن عكوف الريسوني على مؤلفات الشاطبي جعله ينشأ مقاصديا على أفكاره ، وينهل من عميق علمه، فيطور وينقح مستفيدا ومفيدا، وبذلك يكون كمن أتى لبذرة زرعت في زمن الشاطبي فاكتملت وآتت أكلها فأصبحت تسرُّ الناظرين في زمن الريسوني. يقول الدكتور عثمان بهذا الخصوص: "لقد استطاع فضيلة الدكتور أحمد الريسوني مدَّ جُسور التواصل المقاصدي من خلال إسهاماته العلمية من منطلق ما وضعه المؤسسُ الأول لهذا العلم الإمامُ الشاطبي محققاً بذلك انسجاماً علمياً وتكاملاً معرفياً، فاستوى بذلك وفاؤه العلمي للشاطبي واجتهاداتِه وإنتاجاته في مجال الفكر المقاصدي".[5]

المبحث الثاني: الاجتهاد المقاصدي عند الريسوني

هنالك أمران يُعبِّران عن التجديد المقاصدي عند الريسوني، وهما:

الأول: "الاجتهاد المقاصدي"، وهو الذي يتضح من خلال اهتمامه الكبير بتنزيل المقاصد على المستجدات، أو بالقضايا التي تغيرت ماهيتها فأصبحت مستجدات، أو عموم النظر بالمقاصد ومراعاتها عند فهم النص وعند تنزيله.

والثاني: يتعلق بفكرة تقعيد المقاصد، وسعي الريسوني لتضمين ذلك في المعلمة القواعدية، ثم تتويج ذلك بإصداره للكتاب الماتع الموسوم "بقواعد المقاصد"، وهو الذي يشكل إبداعاً وإضافة متميزة في مجال المقاصد وذلك من خلال القواعد الثمانين التي سطرها الريسوني في مختلف القضايا المقاصدية التأصيلية.

ونتناول في هذا المبحث قضية الاجتهاد المقاصدي عند الريسوني، ونخصص المبحث التالي لتقعيد المقاصد.

وقضية الاجتهاد من أهم قضايا العصر، وذلك لأنّها تُعبر عن حيوية الشريعة الإسلامية وصلاحية نصوصها بجزئياتها وكلياتها لكافة العصور. وقد اهتمّ غير واحدٍ من العلماء بهذه القضية، وخاصة علاقتها بالمقاصد. فهذا

---

[4] مقابلة مع د.الريسوني عبر الواتساب بتاريخ 21-10-2025م.

[5] عثمان كضوار 28-4-2021م،"مناط الإنسجام الأصولي والتكامل المقاصدي بين الشاطبي والريسوني" ، موقع منار الإسلام http:islamanar.com>shatby-and-risoni تاريخ المشاهدة 10/21 /2025م.

نور الدين الخادمي يعتبر المقاصد ركيزة أساسية للاجتهاد المعاصر، حيث قال: "مقاصد الشريعة تعد إحدى الركائز الأساسية التي يبنى عليها الاجتهاد المعاصر، إذ تشكل هذه المقاصد إطاراً شرعياً مرجعياً مُهما للواقع المعاصر، في مختلف منجزاته وتحدياته ومقتضياته". ويقصد الخادمي بالاجتهاد المعاصر "بذل الفقيه أو العالم الجهد لتحصيل الحكم من الدليل الشرعي في نازلة من النوازل المعاصرة"[6].

ونودُّ هنا أن نسلط الضوء على الاجتهاد عند الريسوني لنكمل الحديث عن منهجه في مختلف القضايا. فقد اهتم الريسوني بمسألة الاجتهاد كثيراً، وتكلم عنها في مؤلفاته، وهذا إن دلّ على شيء فإنه يدل على أن الريسوني رجل واقعي يهتم بقضايا عصره ومستجداتها.

وقد تناول الريسوني الاجتهاد المصلحي القائم على مراعاة المصلحة في كافة المجالات دون اقتصار على ما لا نصّ فيه، بل حتى في فهم النصوص وتحقيق مناطاتها على أرض الواقع، وأن هذا الاجتهاد المصلحي هو منهج رسولنا الكريم عليه الصلاة والسلام ومنهج صحابته الكرام رضوان الله عليهم. يقول الريسوني بهذا الخصوص: "والاجتهاد المصلحي بهذا المعنى ليس فيه أيُّ جديد، وليس شيئاً مبتدعاً، بل هو النهج الذي رسمه لنا القرآن الكريم والسنة النبوية، وهو اجتهاد لا يعطل نصّاً ولا يتقدم على نص، بل هو نابعٌ من النص وتابعٌ له، حائمٌ حول حماه، ومراعٍ لمبتغاه"[7]. ومعلومٌ أن المصلحة ومراعاتها مِن وجوه المقاصد والاجتهاد المقاصدي.

والاجتهاد عند الريسوني، يشمل: الاجتهاد البياني وهو ميدان أهل العربية، والاجتهاد القياسي، والاجتهاد الاستصلاحي، والاجتهاد التنزيلي الذي يختص بتحقيق المناطات واعتبار المآلات[8].

وتطرق الريسوني لبيان معالم صحة الاجتهاد المقاصدي، والتي تتحقق من خلال عدة خطوات، هي: العلم بمقاصد الشريعة، ومعرفة المصالح وأنواعها ودرجاتها، ومعرفة ميزان الربح والخسارة[9].

ويُذكر بأنّ قضايا المقاصد ليست جديدة، ولكنها مع مرور الوقت تطورت فأصبحت كأنّها قضايا جديدة لا نصّ فيها، مثل الكثير من المعاملات المالية والقضايا الاقتصادية والاجتماعية، وسائر القضايا التي لا نصّ فيها.[10]

ويُعتبر الريسوني من المجددين الذين ينظرون للاجتهاد المقاصدي، مع تبيان الوجوه التي يتجلّى فيها هذا الاجتهاد. يقول الريسوني: "ليس يكفي أن نظلّ نؤكد على أهمية المقاصد، وأنها ضرورية للمجتهد، وأن كبار الأئمة كانوا

---

[6] الخادمي، نور الدين، "مقاصد الشريعة والاجتهاد المعاصر"، المجمع التونسي للعلوم، 2005م، ص131، 141.

[7] الخادمي، نور الدين بن مختار، "مقاصد الشريعة والاجتهاد المعاصر"، ص64.

[8] الريسوني، أحمد، "أبحاث في الميدان"، دار الكلمة، القاهرة، 2010م، ص55.

[9] الريسوني، أحمد، "الاجتهاد المصلحي: مشروعيته ومنهجه"، جامعة الإمام محمد بن سعود، ع1، 2010م، ص17.

[10] الريسوني، "الذريعة إلى مقاصد الشريعة"، ص119.

مقاصـديين في اجتهاداتهم، بل لا بدّ من العمل شـيئا فشـيئا على تحديد المجالات، ووضـع المعالم الهادية في هذا الطريق"[11].

ومن الأمور الواجب التزامها بهذا الخصوص لضبط الاجتهاد المقاصدي[12]: "التحقّق من مقصود النّص الشرعي" والاستفادة من الدلالات اللغوية حتى يتبين لنا المقصود الشرعي. و"تحري معرفة الحكمة والمصلحة المقصودة من وراء الحُكم المنصـوص لمراعاتها في الاسـتنباط والقياس والتنزيل". و"النّظر فيما يُظنّ أنه مقصـدٌ وليس بمقصـدٍ لإسقاط اعتباره". و"التمييز بين ما هو مقصودٌ لذاته وليس بمقصودٍ لذاته لإسقاط اعتبار الثاني وتأثيره". و"مراعاة المقاصد العامة عند كل تطبيق جزئي"، إذ المقاصد العامة هي الحاكمة على المقاصد الجزئية، كمراعاة المقصد العام المتمثّل بالعدل في كل جزئية مهما كانت صغيرة حتى لا يحدث اختلال بالصورة العامة. و"مراعاة المقاصد الخاصة بالمجال التشريعي الذي تنتمي إليه مسألة البحث". و"مراعاة مطلق المصالح المرسلة" في القضايا المستحدثة التي تشـهد لها النصـوص العامة وفعل الصـحابة رضـوان الله عليهم ومن تبعهم. و"ترتيب الحكم ودرجته على قدر المصلحة والمفسدة"، إذ المصالح لا تقع على رتبة واحدة، فهناك من المصالح ما يصل إلى درجة الضروري، ومنها ما يكون حاجياً، ومنها ما يكون تحسـينياً، وحتى المصـالح في الدرجة الواحدة تختلف رتبتها وفقاً لمعطيات كثيرة للترجيح لا يمكننا الجزم بها، فالواقع يختلف بدرجة كبيرة عن الكلام النظري، وما يقال في موضـوع المصـالح يقال كذلك في المفاسد. و"مراعاة المقاصد عند إجراء الأقيسة". و"اعتبار المآلات والعواقب".

وبذلك يكون للريسوني دورٌ بارز في التجديد في مجال الاجتهاد بالمعنى الشمولي، واعتبار المقاصد أداة مهمة لضبط الاجتهاد وتوسيع مجالاته. يقول الريسوني بهذا الخصوص: "المقاصد ليست أداة لإنضاج الاجتهاد وتقويمه فحسب، ولكنها أيضا أداة لتوسيعه وتمكينه من استيعاب الحياة بكل تقلباتها وتشعباتها"[13].

المبحث الثالث: جهود الريسوني في تقعيد المقاصد

لا يخفى على أحدٍ أهمية القواعد في أي علم إذ هي دلالة على اسـتقلالية العلم ووصـوله لمرحلة متقدمة. فقد بيّن الكيلاني أنّ القواعد المقاصدية تثري المجتهد وتساعده، من حيث إنّها "تضع له المعالم والصور التي يرسمها الشارع، فتكون راسخةً في ذهنه عميقة في وجدانه، ليكون الحكم الذي يتوصل إليه بعد عملية الاجتهاد، متوافقاً تماماً مع هذه الغايات التي تكشف عنها القواعد، بل مؤكدة وموثقة لمضمونها"[14].

---

[11] الريسوني، "نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي"، ص363.

[12] الريسوني، "مقاصد المقاصد" الغايات العلمية والعملية لمقاصد الشريعة، ص46.

[13] الريسوني، أحمد، "نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي"، ص360.

[14] الكيلاني، عبد الرحمن، "قواعد المقاصد عند الإمام الشاطبي"، دار الفكر، بيروت 2000م، ص62.

وكتاب "قواعد المقاصد" للريسوني يشكل ثروة علمية عظيمة، وخطوة متميزة وفريدة في درب المقاصد، ويعتبر كتابه أحدث مؤلف يصـــدر له من وقت قريب، والكتاب غاية في الإتقان، وتكمن الفائدة العظمى له في أن قواعده بمثابة كلمات قليلة ذات معان جليلة، كمحددات لعلم المقاصد.

قال الريســوني في مطلع مقدمة الكتاب: "من الشــروط اللازمة لأي علم ومن علامات ينعه، أن تكون له قواعده الخاصة، مع قواعد أخرى يشترك فيها مع غيره من العلوم"[15].

وقد افتتح الكتاب ببيان معنى القاعدة المقاصدية والفائدة المرجوة منها، وجاء الكتاب في ثمانين قاعدة احتوت أهم موضوعات المقاصد من المصالح والاجتهاد والوسائل وغيرها.

أما منهجه فهو يبتدئ بسياق القاعدة ثم معناها وأدلتها من القرآن والسنة، ثم يتطرق لذكر أمثلة تطبيقية للقاعدة. وهذه القواعد استخرجها الريسوني من مؤلفات العلماء وهو يرجع كل قاعدة لأصلها المأخوذة منه.

وفي ذكر الريســـوني لدليل القاعدة جانبٌ من التجديد، إذ تُعتبر القاعدة ذاتها هي الدليل، فيندر أن يذكروا لها دليلاً. قال الريسـوني: "والعلماء حين يذكروا أي قاعدة، يعتبرونها مسـلمة وأن أدلتها معلومة، فلذلك قلما يذكرون لها دليلاً، فكان لا بد من سد هذه الثغرة، بسوق أدلة القاعدة"[16].

وفي نهاية المقدمة نصّ الريسـوني أن هذا الكتاب فاتحة لما بعده في طريق التقعيد المقاصـدي، فيمكن لمن رام تحقيق الإفادة أن ينهج ذات النهج فيكمل ما ابتدأه، ويتوسـع في قواعد بعض القضـايا كالتعبد والتعليل، والضـروريات الخمس، والمقاصد العامة.

وكذلك يمكن الاستفادة من هذا المنهج في تقعيد القواعد في علوم أخرى مشابهة، كوضع قواعد أصولية مستقلة، وأخرى فقهية.

ومن هذه القواعد ما نَقل صياغته عن هذا العالم أو ذاك من واضعي علم المقاصد الأوائل، وربما مع بعض التصرف اللفظي، ومنها ما صاغه بنفسه.

فمن القواعد التي تعود صـــياغتها للجويني: "منع المبادي أهون من قطع التمادي"[17]، و"الحاجة العامة تنزل منزلة الضرورة الخاصة"[18].

---

[15] الريسوني، "قواعد المقاصد"، ص1.

[16] الريسوني، "قواعد المقاصد"، ص12.

[17] الجويني، عبد الملك بن عبد الله، "غياث الأمم في التياث الظلم"، تحقيق عبد العظيم الديب، ط2، مكتبة إمام الحرمين، ص184.

[18] الجويني، عبد الملك بن عبد الله، "نهاية المطلب في دراية المذهب"، تحقيق عبد العظيم الديب، دار المنهاج 2007م، (15-255).

ومن القواعد التي تعود صياغتها للغزالي: "مقاصد الشريعة ضرويات وحاجيات وتحسينيات"[19]، و"المصلحة المحافظة على مقصود الشرع حجة يجب اتباعها"[20].

ومن القواعد التي تعود صياغتها لابن تيمية: "الشريعة مبناها على تحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتقليلها"[21]، و"الرسل بُعثوا بتقرير الفطرة وتكميلها لا بتغيير الفطرة وتحويلها"[22]، و"جنس فعل المأمور به أعظم من جنس ترك المنهي عنه"[23]، و"الشرع يرجح خير الخيرين بتفويت أدناهما، ويدفع شر الشرين بالتزام أدناهما"[24].

ومن القواعد التي تعود صياغتها لابن القيم: "أحكام الشريعة لا تخرج عن تحصيل المصالح الخالصة أو الراجحة، وتعطيل المفاسد الخالصة أو الراجحة"[25]، و"الوسائل تابعة للمقاصد"[26].

ومن القواعد التي تعود صياغتها لابن قدامة: "الشرع لا يَرد بتحريم المصالح التي لا مضرة فيها"[27].

ومن القواعد التي تعود صياغتها للقرافي: "الأوامر تتبع المصالح، والنواهي تتبع المفاسد"[28]، و"الشرع لا يعتبر من المقاصد إلا ما تعلق به غرض صحيح محصل لمصلحة أو دارئ لمفسدة"[29]، و"تقدم الضروريات على الحاجيات، والحاجيات على التحسينيات"[30]. من القواعد التي تعود صياغته للعز بن عبد السلام: "يقدم في كل ولاية أعرف الناس بمصالحها وأقومهم بجلبها"[31]، "اعتناء الشرع بالمصالح العامة أوفر من اعتنائه بالمصالح الخاصة"[32]، و"لا يجوز تعطيل المصالح الغالبة خشية المفاسد النادرة"[33]، و"الوسائل تسقط بسقوط مقاصدها"[34].

---

[19] الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي، "المستصفى"، دار الكتب العلمية، 1993م، ص174.

[20] المرجع السابق.

[21] ابن تيمية، تقي الدين أحمد بن عبد الحليم، "مجموع الفتاوى"، تحقيق عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد للطباعة –السعودية 1995م، (10-512).

[22] المرجع السابق (16-348).

[23] المرجع السابق (20-87).

[24] المرجع السابق (28-68).

[25] ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب، "مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة"، دار الكتب العلمية –بيروت (2-22).

[26] المرجع السابق (3-108).

[27] ابن قدامة، موفق الدين عبد الله بن أحمد، "المغني"، مكتبة القاهرة 1968م، (4-241).

[28] القرافي، شهاب الدين أحمد بن إدريس، "أنوار البروق في أنواء الفروق"، د.ط، عالم الكتب (3-80).

[29] المرجع السابق (4-7).

[30] المرجع السابق (4-226).

[31] عبد السلام، عز الدين، "قواعد الأحكام في مصالح الأنام"، مكتبة الكليات الأزهرية–القاهرة 1995م، (1-76).

[32] المرجع السابق (2-89).

[33] المرجع السابق (1-100).

[34] عبد السلام، عز الدين، "قواعد الأحكام في مصالح الأنام"، (1-121).

ومن القواعد التي تعود صياغتها للمقريّ: "مراعاة المقاصد مقدمة على رعاية الوسائل"[35].

ومن القواعد التي تعود صياغتها للشاطبي، وهي الأكثر: "وضع الشرائع إنّما هو لمصالح العباد"[36]، و"المصالح والمفاسد إنما تفهم بمقتضى ما غلب"[37]، و"كليات المصالح لا يرفعها تخلف آحاد الجزئيات"[38]، و"لا نسخ في الكليات"[39]، و"الشارع لا يقصد التكليف بالشاق والإعنات فيه"[40]، و"الحيل باطلة متى هدمت أصلاً شرعياً"[41]، "لا يبلغ درجة الاجتهاد إلا من فهم مقاصد الشريعة وتمكن من الاستنباط بناء عليها"[42] و"لسان العرب هو المترجم عن مقصود الشارع"[43]، و"مجرد الأمر أو النهي دليل على قصد الشارع"[44].

ومن القواعد التي تعود صياغتها لابن عاشور: "ابتناء مقاصد الشريعة على الفطرة"[45]، و"الاستقراء أعظم الطرق لإثبات المقاصد"[46].

ومن القواعد المقاصدية التي أصلُها قواعد فقهية: "التصرف على الرعية منوط بالمصلحة"[47]، و"الضرورات تبيح المحظورات"[48]، و"استنباط معنى من الأصل يعود عليه بالإبطال باطل"[49].

ومن القواعد التي صاغها الريسوني ابتداءً: "عناية الشرع بالمصالح المعنوية أبلغ من عنايته بالمصالح المادية"[50]، و"لا تقصيد إلا بدليل"[51].

---

[35] المرجع السابق ص330.

[36] الشاطبي، ابراهيم، "الموافقات"، تحقيق مشهور آل سلمان، دار بن عفان 1997م، (2-9).

[37] المرجع السابق (2-46).

[38] المرجع السابق ص 6.

[39] المرجع السابق (5-198).

[40] المرجع السابق (2-210).

[41] المرجع السابق (2-387).

[42] المرجع السابق (5-41).

[43] المرجع السابق (3-401).

[44] المرجع السابق (3-134)

[45] المرجع السابق ص91.

[46] المرجع السابق ص26.

[47] الزحيلي، محمد مصطفى، "القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة"، دار الفكر، دمشق 2006م(1-493)

[48] حيدر، علي وآخرون "درر الحكام في شرح مجلة الأحكام"، تعريب فهمي الحسني، دار الجيل 1991م، (1-37).

[49] العسقلاني، أحمد بن علي، "فتح الباري شرح صحيح البخاري"، دار المعرفة-بيروت، (2-394).

[50] القاعدة الخامسة عشر من كتاب قواعد المقاصد ص97.

[51] القاعدة الحادية والسبعون من كتاب قواعد المقاصد ص495.

وقد جاءت هذه القواعد في كتاب الريسوني في تسعة أبواب حسب موضوعاتها، وهذا ذِكر تلك الأبواب وما جاء في كل بابٍ من قواعد مقاصدية[52]:

أولاً: قواعد المصالح ومكانتها في مقاصد الشريعة، وقد ذكر في الباب اثني عشر قاعدة، وهي:

"وضع الشرائع إنما هو لمصالح العباد"

"الشريعة مبناها على تحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتقليلها"

"المصالح والمفاسد إنما تفهم بمقتضى ما غلب"

"أحكام الشريعة لا تخرج عن تحصيل المصالح الخالصة أو الراجحة، وتعطيل المفاسد الخالصة أو الراجحة"

"المصالح المعتبرة شرعا هي ما يقيم الحياة الدنيا للحياة الآخرة لا اتباع أهواء النفوس"

"الشرع لا يَرد بتحريم المصالح التي لا مَضرة فيها"

"الأوامر تتبع المصالح، والنواهي تتبع المفاسد"

"الأوامر والنواهي ليست على رتبة واحدة في الطلب الفعلي أو التركي"

"كليات المصالح لا يرفعها تخلف آحاد الجزئيات"

"حفظ المصالح يكون من جانب الوجود ومن جانب العدم"

"مقاصد الشريعة ضروريات وحاجيات وتحسينيات"

"المقاصد الضرورية أصل للحاجية والتحسينية"

ثانياً: القواعد في التزكية والصلاح الإنساني، وقد ذكر في هذا الباب ثمانية قواعد، وهي:

"مقصود الشريعة صلاح الإنسان، لأجل صلاح العمران"

"المقصد الشرعي من وضع الشريعة إخراج المكلف عن داعية هواه"

"عناية الشرع بالمصالح المعنوية أبلغ من عنايته بالمصالح المادية"

"من مقصود الشارع في الأعمال دوام المكلف عليها"

"كل علم لا يفيد عملاً فليس في الشرع ما يدل على استحسانه"

"الرسل بُعثوا بتقرير الفطرة وتكميلها لا بتغيير الفطرة وتحويلها"

"ابتناء مقاصد الشريعة على الفطرة"

"التوازن والتكامل بين الوازع الطبعي والوازع الشرعي"

ثالثاً: القواعد في السياسة الشرعية، وقد ذكر فيه سبعة قواعد، وهي:

[52] تم استخلاص هذا التقسيم وتمثيلاته من كتاب الريسوني "قواعد المقاصد" بقليل من التصرف.

"المقصود من إرسال الرسل وإنزال الكتب أن يقوم الناس بالقسط"

"التصرف على الرعية منوط بالمصلحة "

"يقدم في كل ولاية أعرف الناس بمصالحها وأقومهم بجلبها"

"منع المبادئ أهون من قطع التمادي"

"اعتناء الشرع بالمصالح العامة أوفر من اعتنائه بالمصالح الخاصة "

"قاعدة سد الذرائع"، و"قاعدة فتح الذرائع"

رابعاً: قواعد الموازنة والترجيح بين المصالح، وقد ذكر فيه ثلاثة عشر قاعدة، وهي:

"جنس فعل المأمور به أعظم من جنس ترك المنهي عنه"

"درء المفاسد يقدم على جلب المصالح عند التساوي"

"الشرع يرجح خير الخيرين بتفويت أدناهما، ويدفع شر الشرين بالتزام أدناهما"

"إذا تساوت المصالح مع تعذر الجمع تخيرنا"

"المصالح المشروعة إذا داخلتها المناكر العارضة فإن الإقدام على جلبها صحيح "

"تقدم الضروريات على الحاجيات والحاجيات على التحسينيات"

"المصالح الأخروية مقدمة على المصالح الدنيوية"

"اعتبار مصلحة يلزم منها مفسدة أولى من اعتبار مصلحة يلزم منها عدة مفاسد"

"لا يجوز تعطيل المصالح الغالبة خشية المفاسد النادرة"

"الضرورات تبيح المحظورات"

"الحاجة العامة تنزل منزل الضرورة الخاصة"

"يقدم حفظ النفوس على حفظ الأعضاء، وحفظ الأعضاء على حفظ الأبضاع، وحفظ الأبضاع على حفظ الأموال"

"القربة المتعدية أفضل من القاصرة"

خامساً: قواعد في المشقة والتيسير، وقد ذكر فيه خمسة قواعد، وهي:

"دين الله يسر"، و"الشارع لا يقصد التكليف بالشاق والإعنات فيه"

"ما يظهر فيه تكليف بما لا يطاق فالمقصود سوابقه أو لواحقه أو قرائنه"

"حيث تكون المشقة خارجة عن المعتاد فمقصود الشرع فيها الرفع على الجملة"

"مشقة مخالفة الهوى لا رخصة فيها"

سادساً: قواعد الوسائل، وقد ذكر فيه خمسة قواعد، وهي:

"المصالح مقاصد ووسائل"، و"الوسائل تابعة للمقاصد"

"مراعاة المقاصد مقدمة على رعاية الوسائل"

"الوسائل تسقط بسقوط مقاصدها"

"كلما قويت الوسيلة في الأداء إلى المصلحة كانت أفضل"

سابعاً: قواعد مقاصد المكلفين، وقد ذكر فيه ثمانية قواعد، وهي:

"الأعمال بالنيات والمقاصد معتبرة في التصرفات"

"قصد الشارع من المكلف أن يكون قصده في العمل موافقا لقصده في التشريع"

"من ابتغى في تكاليف الشريعة غير ما شرعت له فعمله باطل"

"الحيل باطلة متى هدمت أصلا شرعيا"

"معرفة علل الأحكام أدعى إلى الإنقياد لها وتحقيق مقاصدها"

"ليس للمكلف أن يقصد المشقة ما دام الشرع لا يقصدها"

"الشرع لا يعتبر من المقاصد إلا ما تعلق به غرض صحيح محصل لمصلحة أو دارئ لمفسدة"

"إيقاع السبب بمنزلة إيقاع المسبّب قصد ذلك المسبّب أو لا"

ثامناً: قواعد الاجتهاد المقاصدي، وقد ذكر فيه إحدى عشرة قاعدة، وهي:

"لا يبلغ درجة الاجتهاد إلا من فهم مقاصد الشريعة وتمكن من الاستنباط بناء عليها"

"الاجتهاد المصلحي يلزم فيه العلم بمقاصد الشريعة دون اللغة العربية"

"الاجتهاد في تحقيق المناط لا يفتقر إلى العلم بالمقاصد ولا باللغة العربية"

"النصوص بمقاصدها"

"استنباط معنى من الأصل يعود عليه بالإبطال باطل"

"المصلحة المحافظة على مقصود الشرع حجة يجب اتباعها"

"يجوز التخصيص بالمصلحة"

"اتباع المصالح يبنى على ضوابط الشرع ومراسيمه"

"المصلحة مقدمة على القياس"

"لا نسخ في الكليات"

"الأحكام تختلف بحسب الكلية والجزئية"

تاسعاً: قواعد الكشف عن المقاصد، وقد ذكر فيه إحدى عشرة قاعدة، وهي:

"مقاصد الشريعة لا مصدر لها إلا الكتاب والسنة"، و "لا تقصيد إلا بدليل"

"الاستقراء أعظم الطرق لإثبات المقاصد"

"لسان العرب هو المترجم عن مقصود الشارع"

"مجرد الأمر أو النهي دليل على قصد الشارع"

"مدح الفعل أو الفاعل، أو ذمهما، دليل على قصد الشارع"

"علة الحكم دالة على مقصوده، فمتى ظهرت وجب البناء عليها"

"ما يخدم المقاصد فمقصود جلبه، وما يضادها فمقصود فعله"

"أسباب النزول والورود كاشفة عن مقاصد النصوص الشرعية"

"وضع الأسباب يستلزم قصد الواضع إلى مسبباتها"

"مصالح الآخرة تعرف بالكتاب والسنة ومصالح الدنيا تعرف بالتجارب والعادات"

الخاتمة: الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات. فقد وصل البحث إلى محطته الأخيرة، مسجلاً عدداً من النتائج التي تجيب على أسئلة الدراسة، وهي التي يمكن إجمال أهمها في النقاط الآتية:

أولاً: تبين اهتمام الدكتور أحمد الريسوني بالمقاصد بشكلٍ مكثفٍ، ومن ذلك اهتمامه بجمع المقاصد المنثورة من كتب التراث ورصدها في صعيدٍ واحدٍ، وهو الذي تجلى من خلال عمله في المنظومة القواعدية عندما عمل خبيراً في المعلمة وقام بجمع القواعد المقاصدية من مظانها وضمها للمعلمة.

ثانياً: تجلى الاجتهاد المقاصدي عند الريسوني، باعتبار المقاصد من أهم المقومات في فهم النصوص والحِكَم والغايات المرجوة منها، وفي مراعاتها عند التطبيق الجزئي للنصوص الشرعية، وكذا عند تنزيل النصوص على الحوادث والمستجدات، وكذا في القياس بمفهوميه العام والخاص.

ثالثاً: تجلت جهود الريسوني في تقعيد المقاصد في كتابه "قواعد المقاصد"، الذي يشكل خطوة متميزة في مجاله، فضلاً عن ترتيب القواعد وبيان معانيها وتطبيقاتها، بل وأدلتها التي عمدت إلى تأصيل تلك القواعد المقاصدية.

رابعاً: تبين أن منهجية الريسوني تقوم على ضرب الأمثلة المعاصرة، لأنه يهتم بالواقع ويسعى لحل قضاياه من منظور مقاصدي متزن، وأكثر ما جاء تناوله للأمثلة المعاصرة في كتابه "قواعد المقاصد"، حيث يتناول الأمثلة الواقعية المعاصرة لكل قاعدة.

خامساً: برزت اهتمامات الريسوني المقاصدية وانطلقت شرارتها وطاقتها الكامنة لدية من الأيام الأولى لمسيرته العلمية، وهو الذي يعبر عنه بوضوح موضوعات الرسائل العلمية التي خطها بيده ثم تحولت لاحقاً إلى مراجع للدارسين، كما في نظرية الشاطبي المقاصدية وكما في نظرية التقريب وغيرهما، حتى صارت النظرة المقاصدية نزعةً لازمةً لكتاباته ولسائر إسهاماته العلمية.

سادساً: نوصي المختصين وذوي الطَول في مجال المقاصد، باستكمال مشروع الريسوني بتقعيد المقاصد في المجالات التي لم يتوسع فيها. وكذا الأخذ بنصيحة الريسوني جزاه الله خيراً المتعلقة بالاهتمام بالمعلمة القواعدية، من نشرٍ لها وحث الباحثين والعلماء على النهل من فوائدها لما لها من نفع عظيم لطلبة العلم الشرعي والقانوني وسواهم.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وهو الموفق والهادي إلى سواء السبيل.

مراجع البحث

حبيب، محمد بكر، مقاصد الشريعة تأصيلا وتفعيلا، رابطة العالم الإسلامي 2006م.

الحري، عبد النبي، لماذا كتب الريسوني مقاصد المقاصد، موقع الدكتور أحمد الريسوني http: raissouni.net تاريخ المشاهدة 13-12-2021م

الخادمي، نور الدين، علم المقاصد الشرعية، الريا، مكتبة العبيكان 2001م.

الخادمي، نور الدين، مقاصد الشريعة والاجتهاد المعاصر، المجمع التونسي للعلوم، 2005م.

الرازي، محمد، المحصول، تحقيق طه العلواني، ط3، مؤسسة الرسالة، 1997م.

الريسوني، أحمد، رحلتي مع المقاصد، موقع الريسوني http.raissouni.net.

الريسوني، أحمد، مدخل إلى مقاصد الشريعة، المنصورة، دار الكلمة، 2010م.

الريسوني، أحمد، أبحاث في الميدان، دار الكلمة، المنصورة، القاهرة، 2010م.

الريسوني، أحمد، الاجتهاد المصلحي، جامعة الإمام ابن سعود الإسلامية، ع1، 2010م.

الريسوني، أحمد، الذريعة إلى مقاصد الشريعة، دار الكلمة، مصر، 2016م.

الريسوني، أحمد، قواعد المقاصد، مؤسسة الفرقان، 2020م.

الريسوني، أحمد، محاضرات في مقاصد الشريعة، دار الكلمة، مصر 2014م.

الريسوني، أحمد، مقاصد المقاصد، الشبكة العربية، لبنان 2003م.

الريسوني، أحمد، نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1995م.

الشاطبي، إبراهيم بن موسى، الموافقات، دار الكتب العلمية، 2008م.

الشاعر، ناصر الدين، الريسوني والنزعة المقاصدية في مؤلفاته، مجلة التنوير، جامعة الزيتونة، ع22، تونس 2019.

ابن عاشور، محمد الطاهر، مقاصد الشريعة الإسلامية، دار القلم دمشق، 2016م.

ابن عبد السلام، العِز، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، مكتبة الكليات الأزهرية 1994م.

عثمان كضوار، مناط الإنسجام الأصولي والتكامل المقاصدي بين الشاطبي والريسوني، موقع منار الإسلام islamanar.com>shatby-and-risoni .

عودة، صفاء عزام، أحمد الريسوني وجهوده المقاصدية، رسالة ماجستير بإشراف الدكتور ناصر الدين الشاعر، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، 2019.